

يفرض شاة للشئ فيض على اخراجه واشكاله قالوا واول من قاله حسان بن عروة بن الشريد ومري خبره من حديث  
 فقدره هذا مري جيد وليس في الجوزة مثل السعدان وقال في التزيين الحسك حسل السعدان ويحل من الحديث  
 علي ثاله وهو من اللفظ العسكري انتهى والله اعلم  
**حديث** اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله واله كما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اخرجت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه مندر جبين يقول  
 صبحكم ومساءكم وبقول احببت انا والساعة كهاتين ولو في بين امليه السبابة والوسطى ولو في الاله  
 قلت وعبارته تنجز الحديث اما بعد فان اصدق الحديث الاكلها الحظا جرد ولفظ مسلم وان حاجة فان جرد  
 الحديث وبقية الفاظهم متعارفة المعنى وهو مختار الشيخ والمخاطب حتى فيما اذا ذكر واحد يتا في التاريخ  
 قال النووي رحمه الله في هذا الحديث حمل من القوايد ومهمات القواعد **قوله** كان اذا خطب اخرجت  
 عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه مندر جبين قال الدروري يستدره على انه يجب للخطيب  
 ان يجهر من الخطبة ويرفع صوته ويجز كل الامة ويكون مطافا للفضل الذي يتكلم فيه من ترعب  
 وترهيب وكل اشدة غضبه كان عند انذاره امر اعطيا وخذره خطبا جسما وقال القرطبي قوله  
 كان اذا خطب اخرجت عيناه وعلا صوته كان هذا منه في الحال وهذا مستويان الواعظ حقه ان  
 يكون منه في وعظه ما يشع بالخالم الذي هو فيه واما اشدة الغضب فيحتال ان يكون عند امر خرف  
 فيه ومنذر الجليس هو الجبري يخلص العد والذي يخوفه ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم انا طلي  
 وشكلكم كمثل رجل اندر فومه جيشا فقال ان الله ير القربان لانه ابن الجين واخرج والسبع عند  
 السر وذلك ان رزية القوم وعيبتهم يكون على مكان عال فاذا راى العدا قبل نزع نبيه والاح  
 به لينذر فومه ويبقي عرابا قال الراغب الغضب توران دم القلب لارادة الانتقام وقال صلى الله  
 عليه وسلم اتقوا الغضب فانه جرم يؤذي قلب ابن ادم وسبب الغضب هو ما تذكره النفس  
 من دوقها وسبب الخزن هو ما تذكره من فوجها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج  
 والخزن يتحرك من خارج الى داخله ولذلك لفتل الخزن ولا تغفل الغضب لسرور الغضب ويكون الخزن  
 فصا الحادث عن الغضب السهو والانتقام والحادث عن الخزن المرض والاسقام كونه فذلك  
 افتتخ الخزن الى الموت ولو نفى الغضب البه والضمير في قوله صبحكم ومساءكم عايد على مندر الجبين  
**قوله** بعثت انا والساعة كهاتين قال القاضى فيمنال انه يحتمل لهما وجهان وان لم يكن بينهما وجهان  
 كما انه لا يبي بيته وبين الساعة فيمنال انه لم يرب ما بينهما في المدة وان التقارب بينهما لنفسه العايد  
 بين الاصحين تقريرا للتعب **قوله** والساعة روي بفتحها ورفعها والمهمور ايضا على المعنى  
 به **قوله** لئن بشتم الراعي المشهور الفصح وحكي كسرهما **قوله** السبابة سميت بذلك لانهم كانوا

بيرون

بيرون بها عند السب **قوله** اما بعد قال سيويه فبدا استحباب قولها في خطب الوعظ والجمعة والعيد وغير  
 وكذا في خطب المنفعة واختلف في اول من تكلم بها فقيل داود صلى الله عليه وسلم وقيل لم يرد بخطان  
 وقيل قسى من ساعدة الادي وقال كثير من القسرين انها فضل الخطاب الذي اوتيه داود عليه الصلاة والسلام  
 وقال المحققون في فضل الخطاب الفصل بين الحق والباطل **قوله** حين يهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم  
 هو السيرة والقبسة والطريقة انتهى قلت وهو ضم الفاء في الما ليهما وفتح الحاء واسكان الالف الصا  
 كدخات الواب والوجهين وقال القاضى عياض رويناه في مسير الضم وفي غيره بالفتح والفتح ذكره القرطبي  
 ونسبه لمروي على رواية الفتح بالطريق اي احسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال فلان  
 حسن للهدى اي الطريقة والذهب ومنه اهدى والهدى غار واماعلى رواية الضم فعناه الدلالة  
 والارشاد وهو الذي يضاف الى الرسل والقران والعباد قال الله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم  
 ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم وهدى للفقير وقوله تعالى ولما نزل محمد بن هادي بيانه  
 الطريق ومنه قوله تعالى تا هديناه السبيل وهدينا له الخارجه والثاني بمعنى اللطف والتوفيق  
 والعصمة والتأييد وهو الذي نزل الله تعالى به ومنه قوله تعالى انه لا يهدي من ارجى ولكن  
 الله يهدي من يشاء وقال القدره حيث جاء الهدى في البيان بنا على اهلهم القاسد في حال القدر  
 لرد على اصحابنا وغيرهم من اهل الحق متبني القدره تعالى لقوله سبحانه وتعالى والله يدعوا  
 الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم ففي بين الدعاء والهداية **قوله** وشرا الامور  
 عندنا قال في النهاية جمع محدثة بالفتح وهو ما لم يكن مرفقا في كتاب ولا سنة ولا اجماع وقال  
 شيخنا في الطبي روي شرا بالنصب على اسم ان وبالرفع عطف على محل ان مع اسمها وقد انف  
 من القدره من الامام ابو بكر الطرطوسي كتاب الحوادث والبيع ومن المتأخرين ابو عبد الله بن الحاج  
 احد شيخنا في كتاب المدخل جمع فيه ما روي عنه مواضع لا يسلم له اثارها منها على المولد الشريف  
 النبوي والمواد انه من البدع الحسنة المدونة اذا خلا عن المنكرات شرعا ومنها الصلاة والتسليم  
 عقب الاذان على المنارة بصوت الاذان فانه من البدع الحسنة لا المزمومة **قوله** وكل بدعة  
 ضلالة هذا عام مختص والمراد غالب البدع كما قدمناه في حديث ابي عبد الله وقد نمان العبد  
 حسة انقسام واجبه ومنه وجمعة ومكر وهفة ومباحة فقول من ذلك ان الحديث من العار الحمي  
 وكذا ما اشتهر من الاحاديث الواردة ولو يدرك قول عروى رضي الله عنه في الفروع لغة البدعة هذه  
 ولا يصح من كون الحديث عاما مختصا قوله كبدعة مكره الجمل بل يدخله التخصيص مع ذلك قوله  
 فقال في مكره **قوله** انا اولي بكل مؤمن من نفسه هو موافق لقوله تعالى النبي اولي بالمؤمنين  
 من انفسهم اي الحق قالوا ليهما فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخرج الى طعام او غيره وجب